

التكنولوجيا المالية وأثرها في استحداث العقود وتطورها (العقد الإلكتروني أنموذجا) Financial technology and its impact on the creation and development of contracts (electronic contract as a model)

سامية ضاضي سيسطة *

Samia dadi sista

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية samiadadisista@gmail.com

تاريخ النشر: 2024-10-31

تاريخ القبول: 2024-05-30

تاريخ الاستلام: 2024-01-19

ملخص:

أدت التكنولوجيا المالية دورا فعلا في قيادة النمو العالمي والتحول من الاقتصاد النقدي إلى الاقتصاد الرقمي، الأمر الذي تمخض عنه ظهور عقود جديدة، ومن بين هذه العقود ما يعرف بالعقد الإلكتروني، حيث يعتبر هذا العقد أنموذجا متطورا من الاقتصادات الحديثة، ونتيجة من نتائج الثورة المعلوماتية، ورغم حداثة فقد فرض نفسه على الساحة العالمية وتعدى كل الحدود الجغرافية، وازداد الاهتمام به، فهو أداة من أدوات التجارة الإلكترونية بحيث يتميز بخصائص لا توجد في العقود التقليدية، وقد أصبحت غالبية المعاملات المدنية والتجارية تتم بواسطته، ومع تنامي التجارة الإلكترونية واتساع نطاق المعاملات التي تتم عن بعد وجدت الكثير من الدول نفسها أمام حتمية مواكبة التطورات الحديثة، وقد ساعد التطور التكنولوجي في تطبيق العقد الإلكتروني بسرعة وكفاءة عالية وبتكاليف منخفضة، فقد وفر الجهد والسرعة في التعاقد مما سهل المعاملات التجارية، ونظم النشاط الاقتصادي وطور الأسواق العالمية.

الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا مالية، عقد إلكتروني، عقود جديدة، انترنت، تجارة إلكترونية.

تصنيف JEL : A10 ; F0 ; P00 ; G00

Abstract:

Financial technology has a great impact on the global growth and on the shift from the monetary economy to the digital one. This has led to the emergence of a new type of contracts called the electronic contract which is considered as a very developed model in the modern economies. This latter is a result of the informational revolution which imposed itself at the international scene and crossed all geographical borders and gained interest despite its newness. It is an electronic commerce tool that has characteristics that are not found in traditional contracts. The findings reveal that civil and commercial transactions use this new type of contracts mainly with the spread of electronic commerce and the extension of distant transactions which pushed many countries to cope with this technological advent thanks to its redaction of fees, its speed, and its efforts saving. The new contract has also facilitated commercial transactions, organized economic activities and developed international markets

* : سامية ضاضي سيسطة

1. مقدمة:

يعتبر التطور التكنولوجي من أهم التحديات التي فرضت على المجتمعات، وغيرت معالم الحياة الإنسانية في مختلف جوانبها، فقد ساهمت التكنولوجيا في تطور المعارف والاقتصاد، وهذا بفضل تطور الوسائل الحديثة من أجهزة مختلفة وأساليب ونظم حديثة، ومع التغيرات السريعة في مجال التكنولوجيا والانتشار المتزايد للأجهزة والخدمات المرقمنة، ما نتج عنه تطور وابتكار عقود جديدة تقدم خدمات وحلول مبدعة للمشكلات التي تواجه الاقتصاد، ومن بين هذه الابتكارات ما يعرف بالعقود الإلكترونية التي جاءت كنتيجة للعولمة، حيث يشهد العالم اليوم العديد من التغيرات والتطورات لا سيما ثورة الاتصالات والمعلومات، فقد عبرت القارات وتخطت الحدود وألقت بظلالها على معظم دول العالم، حيث أصبح بإمكان أي شخص الحصول على جميع المعلومات التي يحتاجها في مختلف المجالات عن طريق شبكة الأنترنت، لهذا عرف هذا العصر بعصر الازدهار والتقدم في مجال الأنترنت، وعليه يعتبر العقد الإلكتروني من مظاهر هذا التطور الحديث الذي استجاب للتقدم التكنولوجي، وأوسع استخداما للبرمجيات الحديثة، وهو أداة من أدوات التجارة الإلكترونية بحيث يتميز بخصائص لا توجد في العقود التقليدية، فهو لا يعترف بالحدود الجغرافية، ويتم إبرام هذا العقد دون الحاجة إلى التواجد المادي للأطراف؛ أي عدم وجود مجلس للعقد حقيقي بل افتراضي عبر شبكات الاتصال العالمية.

ومن هنا تبرز الإشكالية التالية: هل للتكنولوجيا المالية الأثر في استحداث العقود الإلكترونية وتطورها؟

ومن الإشكالية يمكن طرح التساؤلات التالية:

- ما معنى التكنولوجيا المالية وماهي أسباب تطورها؟
- ما هي التحديات التي تعوقها ؟
- كيف تبرم العقود الإلكترونية؟ وما موقف الشريعة من هذا العقد؟
- كيف يتم التعبير عن الإيجاب والقبول في العقد الإلكتروني؟

فرضية الدراسة:

يشهد العالم اليوم تطورات متسارعة في المجال الاقتصادي، ونقلة نوعية من الاقتصاد النقدي إلى الاقتصاد الرقمي، ما نتج عنه ظهور عقود جديدة تعرف بالعقود الإلكترونية قصد تنظيم النشاط الاقتصادي وتسهيل المعاملات التجارية بتكاليف أقل مع توفير الجهد والسرعة في الأداء.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى بيان أهمية التكنولوجيا المالية في استحداث العقود وتطورها قصد تسهيل المعاملات التجارية وتنظيم النشاط الاقتصادي.

وللإجابة على الإشكالية التي تم طرحها واختبار الفرضية نستخدم المنهج الاستقرائي والمنهج التاريخي

التحليلي وتم تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي

- 1- مدخل للتعريف بالتكنولوجيا المالية
- 2- أسباب تطورها
- 3- التحديات التي تعوقها
- 4- مخاطرها

المحور الثاني: التكنولوجيا المالية ودورها في إبرام العقد الإلكتروني

- 1- ماهية العقد الإلكتروني
- 2- أنواعه وخصائصه
- 3- كيفية إبرامه
- 4- موقف الشريعة منه.

2. الإطار المفاهيمي:

باتت التكنولوجيا المالية أحد أهم الابتكارات الواعدة على مستوى العالم، وهذا لقدرتها على استخدام الآليات والتقنيات التكنولوجية الحديثة، والاستفادة منها في توسيع نطاق تقديم الخدمات والمنتجات المالية والمصرفية، فالتطور الهائل الذي يشهده العالم اليوم في مجال التكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إلى ظهور الكثير من التطبيقات والحلول المالية والمصرفية المبتكرة، والتي تساعد بشكل كبير في زيادة كفاءة الخدمات المالية وتوسيع انتشارها، وهذا ما أثر إيجابيا على الاقتصاد القومي (ندير، 2020).

1.2. مدخل للتعريف بالتكنولوجيا المالية:

1.1.2. مفهومها: عرفت على أنها مختلف النشاطات التي تعرض خدمات مالية خارج المؤسسات المالية التقليدية. (مشعل، 2022)

- هي كل الاكتشافات التي يعتمد فيها على التكنولوجيا بهدف تطوير القطاع المالي، لأجل تحسين الخدمات المالية، و تخفيض مختلف التكاليف مقارنة بالمعاملات التقليدية. (حرفوش، 2019)
- هي مجموعة الابتكارات التكنولوجية الجديدة في ميدان القطاع المالي، حيث تشمل مجموعة البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للبنوك. (محمود، 2022)
- وعرفت لجنة بازل على أنها كل ابتكار مالي، ينتج عنه منتج جديد، له تأثير على الأسواق والمؤسسات المالية. (قدور، 2018)

2.1.2. مراحل تطور التكنولوجيا المالية:

بدأت التكنولوجيا المالية على شكل تقنيات جديدة، ثم تطورت بتطور العلمي والتكنولوجي، وفيما يلي مراحل تطور التكنولوجيا المالية (حرفوش، 2019):

- (1866م-1967م): وهي ما تسمى بالمرحلة الأولى التي وضعت فيها أول الكابلات العابرة للمحيط الأطلسي، وتم فيها اختراع الصراف الآلي، وهي الفترة الأولى لانفجار العولمة المالية.

- (1967م-2008م): وهي المرحلة التي استعملت فيها التكنولوجيا المالية، بهدف توفير الخدمات المالية وهي الفترة التي شهدت تقديم المدفوعات الإلكترونية والخدمات المصرفية عبر الشبكة الإلكترونية، مما يعني أنها بقيت حبيسة الصناعة المالية التقليدية.

- (2008م- إلى يومنا هذا): بعد الأزمة المالية التي عصفت بدول العالم نتج عنها ظهور وخلق العديد من الشركات الجديدة، والتي باشرت في تقديم خدمات مالية مباشرة إلى المؤسسات والأفراد.

2.2. أسباب تطورها:

من أهم الأسباب التي جعلت التكنولوجيا المالية تنتشر بسرعة هائلة، مع ارتفاع معدلات الاستثمار فيها تتمثل فيما يلي (الرحيم، 2018، صفحة 144):

- التكنولوجيا المالية تقدم خدمات مالية أسرع وأقل تكلفة وأكثر شفافية، فضالة التكلفة في التعامل سهل الوصول إلى خدمات جديدة وجيدة دون تكلفة كبيرة.

- التطور الهائل في الأدوات المالية كالمشتقات المالية، والتوسع في التعامل بالتكنولوجيات المصرفية، مع التطور الهائل في تقنيات الدفع الإلكتروني.

- سهولة استخدام التكنولوجيا المالية مكنها من الوصول إلى شرائح سكانية أوسع حول العالم، من خلال العالم الافتراضي ومواقع التواصل الاجتماعي.

- القدرة على معرفة السوق وقدراتها الاستثمارية، جعلها توفر خدمات ومنتجات حديثة.

- الثورة المعلوماتية التي نتج عنها اكتشاف تغيرات جوهرية في طبيعة العمل المصرفي، مع سرعة تدفق الاتصالات واستخدام الهواتف الذكية والشبكة العنكبوتية.

3.2. التحديات التي تعوقها:

إن من أبرز العوائق التي تعوق انتشار التكنولوجيا المالية في دول العالم خاصة الدول العربية مايلي:

- القوانين التي تحكم منح التراخيص لشركات الخدمات المالية صعب من إنشاء وإطلاق شركات ناشئة، كما أن عدم تبنيها نموذج أعمال قائم على التعاون مع المصارف ضعف من القدرة التنافسية للشركات الناشئة في التكنولوجيا المالية. (الزعيبي، 2021)

- ارتفاع معدل تغلغل التكنولوجيا المعلوماتية، أضف إلى جودة خدمات الانترنت والهواتف الذكية لا تزال سببا تعوق اعتماد التكنولوجيا المالية، فجميع البلدان قد وصلت إليها خدمة الانترنت لكن معدل تغلغلها لا يزال منخفضا في عدة بلدان، كما أن خدمة الانترنت عالية السرعة محدودة ومكلفة. (الزهران، 2019)

- ارتكز نمو التكنولوجيا المالية في الاقتصاديات المتقدمة على رؤوس أموال المخاطرة وحصص الملكية الخاصة، التي تتميز بالندرة كما أن الفجوات التنظيمية أدت إلى انعدام الثقة القانونية، مما سبب عرقلة نمو هذا القطاع، على الرغم من أن تطوير الأطر التنظيمية للخدمات المالية الرقمية جاري العمل عليه، ووضع نظم وآليات بشأن

إصدار النقود الالكترونية في معظم البلدان الآن، فإن التقدم كان محدودا في وضع قواعد تنظيمية أخرى للتكنولوجيا المالية. (هيرادور، 2017)

- انعدام الثقة في إجراء المعاملات الالكترونية، وكذا السداد بوسائل الالكترونية، فبعض المجتمعات لا تزال تميل الاعتماد النقد في تسوية معاملاتهم المالية، رغم وجود الأطر القانونية الداعمة للدفع الالكتروني. (حميدش، 2021)

- القرصنة والاحتيال الالكتروني، والحاجة إلى استثمارات ضخمة أدى إلى عدم القدرة على الوصول إلى المعلومات، حيث تحتاج معظم الشركات والمصارف إلى الأنظمة والبنى التحتية التي تسمح لها بجمع البيانات التي تنتج لديها وتخزينها. (الزعيبي، 2021)

- الدعم المؤسسي لا يزال محدودا حيث قامت بعض البلدان من إنشاء حاضنات ومعجلات لكنها قليلة جدا وهذا لأجل إنشاء مختبرات تنظيمية تسمح لشركات التكنولوجيا المالية والمؤسسات المالية التقليدية باختبار الابتكارات في بيئة فعلية. (هيرادور، 2017)

- في بعض البلدان هناك ضعف كبير في الإنفاق على البنية المعلوماتية، وانصراف جهودهم نحو توفير الاحتياجات الأساسية من كهرباء ومياه وصحة وتعليم. (حميدش، 2021)

4.2. مخاطرها :

على الرغم من الانتشار الواسع التي حققته التكنولوجيا المالية، إلا أن الكثير من المنظمات المالية والدولية حذرت من مخاطر استخدام التكنولوجيا المالية وهي على النحو التالي:

- **مخاطر السيولة:** إن عدم وجود سوق حقيقية بغرض تنظيم منصات التمويل الجماعي يشكل صعوبة في تصفية الالتزامات، مما يوقع بالمقرضين في مشاكل السيولة مالم يتم تسديد القرض في آجاله، ونتيجة لذلك سيكون من الصعب تقييم الشركة الممولة لجعلها أكثر جاذبية للمستثمرين. (العربية، 2019)

- **خطر عدم كفاءة المستخدمين:** فضعف موظفو الخدمات المالية وافتقارهم للمعرفة، يعوق استخدام التكنولوجيا المالية لتعزيز التنمية واتساع نطاق التعاملات المالية الحديثة. (طيبة، 2022)

- **التحديات الداخلية:** وذلك من خلال قيام العاملين على الأجهزة التابعة للمصرف أو المؤسسة المالية بأعمال تخريبية، خاصة إذا لم تتوفر أنظمة أمنية لحماية النظم الآلية. (نفيسة، 2018)

- **سرقة البيانات والهجمات الكترونية:** تشكل الهجمات الالكترونية تهديدا متزايدا للنظام المالي بأكمله، ويمكن أن تعمل التقنيات المالية على زيادة أكبر لهذه المخاطر في الواقع، فقد تتعرض منصات التمويل الجماعي للقرصنة المعلوماتية مما قد يتسبب في اختفاء نظام المنصات والبيانات الشخصية للمستخدمين. (العربية، 2019)

- **مخاطر الاحتكار وقتل المنافسة:** بمجرد إنشاء نظام بيئي مقيد، لن يكون لدى المنافسين المحتملين مجال كبير لبناء منصات منافسة يمكن للمنصات المهيمنة أن تعزز موقعها من خلال رفع حواجز الدخول، ويمكنهم استغلال قوتهم في السوق والشبكات الخارجية لزيادة تكاليف تغيير المستخدم أو استبعاد المنافسين المحتملين. (طيبة، 2022)

3. التكنولوجيا المالية ودورها في إبرام العقد الإلكتروني

إن التطورات التي حدثت في الأسواق العالمية وتتابعها الزمني كان الغرض منه تسهيل المعاملات التجارية وتوفير الجهد، وقد جاءت العقود الإلكترونية كطريقة لتحقيق هذه الخاصية، وقد ساعدت التكنولوجيا المالية في ذلك، حيث حققت تقدم غير مسبوق في العالم في تطبيقها للعقود الإلكترونية من خلال السرعة والكفاءة في الأداء والسهولة للسوق باستخدامها واستغلالها لكل ما أسفرت عنه التكنولوجيا الحديثة من هواتف ذكية وغيرها، حيث أدت دوراً فعالاً في قيادة النمو العالمي وزيادة الاستثمارات العالمية.

1.3. ماهية العقد الإلكتروني

يعد العقد الإلكتروني من القطاعات التي استجابت للتقدم التكنولوجي، وأوسعها استخداماً للبرمجيات الحديثة، وقد نمت العقود الإلكترونية في الآونة الأخيرة نمواً هائلاً انعكس على حجم المبادلات التجارية.

1.1.3. تعريفه:

- هو عبارة عن تلاقي إرادة الإيجاب والقبول من خلال استخدام شبكة المعلومات online أو أية وسيلة مفاوضات أو توقيعات أو أية جزئية من جزئيات إبرام العقد، وهذا الاتفاق بين طرفي العقد يكون من خلال التلاقي في مجلس العقد، أو عبر شاشات الحاسب الآلي أو أية وسيلة الكترونية سمعية أو بصرية. (المطالقة، 2011)

ويؤخذ على هذا التعريف بأن العقد الإلكتروني لا يكون بحضور طرفي العقد في مجلس واحد، بل من مميزاته عدم التواجد المادي بين الأطراف؛ بمعنى عدم وجود مجلس عقد حقيقي بل افتراضي عبر شبكات الاتصال.

- هو اتفاق يتم فيه تلاقي الإيجاب بالقبول عبر الشبكة الدولية للاتصالات -الانترنت- قصد إحداث أثر قانوني هو إنشاء التزام أو نقله أو تعديله أو إنهاؤه. (حبيب، 2011)

- تفاعل الموجب مع القابل باستخدام وسيلة مسموعة، مما يؤدي إلى الاتفاق وتلاقي الإيجاب مع القبول عبر شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بعد. (السند، 2004)

- هو العقد الذي يتم فيه التبادل الإلكتروني للبيانات بهدف إنشاء التزامات تعاقدية من خلال تلاقي إرادة الإيجاب والقبول عبر شبكة الاتصالات الدولية. (إبراهيم، 2011)

ومن خلال التعريفات السابقة يلاحظ اتفاقها جميعاً على وجود الوسيط الإلكتروني بين طرفي العقد، والمتمثلة في شبكة اتصال دولية بغرض التعبير عن إرادتهما في إبرام العقد دون التلاقي في مجلس واحد.

2.1.3. بداية ظهور التعاقد باستخدام الانترنت:

بدأ استخدام شبكة الانترنت في مجال المعاملات المالية سنة 1969م من خلال ما يعرف بالحويلات الإلكترونية للأموال، غير أنه لم يستخدم من قبل المؤسسات المالية والشركات التجارية الكبرى، وفي سنة 1992م بدأت شبكة الانترنت تتسع شيئاً فشيئاً واستخدمت في أغراض تجارية خاصة مع ظهور شبكة الويب العالمية (web) ولاقت شهرة واسعة جعلتها الجزء الرئيسي المكون لشبكة الانترنت، ومنذ ذلك الوقت بدأ التفاعل الحقيقي بين رجال الأعمال وأصحاب المؤسسات والشركات التجارية في استخدام هذه الشبكة، الأمر الذي سهل عليهم

عملية الاتصال والتفاوض حول السلع بين الشركات وعملائها، وكذلك بين الشركات ومورديها في جميع أنحاء العالم بتكاليف أقل وبصورة سريعة، وفي 1993م ظهر أول المواقع التجارية وتزايد بصورة سريعة حتى بلغ في أواخر 1995م أكثر من مائة وعشرة آلاف موقع، ومع حلول سنة 1996م بدأ استخدام شبكة الانترنت من قبل تجار التجزئة بغرض تسويق سلعهم لبيعها، وتزايدت هذه العملية مع زيادة الاهتمام بتأمين المعاملات التي تتم عبر الانترنت بإضافة إلى التطورات التكنولوجية والبرمجيات وازدياد حدة المنافسة بين الشركات التجارية العاملة على الانترنت. (العربي، 2014)

3.1.3. تكييف العقد الإلكتروني قانونياً:

يتميز العقد الإلكتروني بحدائته، فهو من العقود التي ظهرت حديثاً ونتيجة لطبيعته الخاصة من جهة، وباعتباره عقداً جديداً من جهة أخرى اختلف رجال القانون في تكييفه، فيما إذا كان من العقود الرضائية أو من العقود الإذاعية .

فذهب بعض العلماء إلى القول أن العقود الإلكترونية هي عقود إذعان، لأن الطرف المتعاقد ليس له إلا أن يضغط على بعض الخانات الموجودة أمامه في موقع المتعاقد الآخر على مواصفات محددة، كصفات السلعة وثمنها من غير أن يكون له الحق في مناقشة الطرف الآخر حول شروط المتعاقد الواردة على الموقع ولا يسمح له إلا أن يقبل العقد أو يرفضه. (حسن، 2007)

ويناقش هذا القول تجاهله لأمر مهم، وهو أن أثناء التفاوض يقوم الموجب بإرسال مواصفات السلعة مع بيان ثمنها، فإن وافق الطرف الثاني على مواصفاتها وثمنها مع حصوله على نسبة خصم معينة حسب الاتفاق، وعليه يبدأ التفاوض بين الطرفين. (إبراهيم، 2011)

ويوجد قول آخر يتفق مع القول الأول، يرى أن العقد الإلكتروني عقداً من عقود الإذعان، لكنه غالباً ما يكون نموذجياً، حيث يعده أحد الأطراف مسبقاً بشروط معينة، أما الطرف الآخر فما عليه إلا قبول هذه الشروط دون تعديل، وبذلك تتعدى المساومة بين طرفي العقد. ويؤخذ على هذا القول أنه لم يوضح هذا العقد إذ أبرم بطرق تعاقد الكترونية. (إبراهيم، 2011)

بينما ذهب أصحاب الاتجاه الثاني إلى القول أن العقد الإلكتروني هو عقد رضائي، فالطرف المتعاقد إذ لم يرض بشروط أحد العارضين للسلع يستطيع اللجوء إلى عارض آخر للسلعة، فهناك الكثير من العارضين والبائعين في السوق الإلكترونية. (حسن، 2007)

ومن خلال ما سبق فإن العقد الإلكتروني قد يكون عقد مساومة أو عقد إذعان حسب الوسيلة الإلكترونية المستخدمة في التعاقد؛ فإن تم التعاقد بواسطة البريد الإلكتروني أو باستخدام الوسائل السمعية المرئية، حيث يتم تبادل الآراء ووجهات النظر بين الطرفين حول شروط التعاقد حتى يحصل الرضى بين الطرفين فيعتبر إذن العقد الإلكتروني هنا من العقود الرضائية، أما إذا تم التعاقد عبر مواقع الويب والتي غالباً ما تستخدم العقود النموذجية

والتي تكون شروطها معدة سلفا من قبل الموجب، وليس للمستهلك الحق في المفاوضة في هذه الشروط فيعتبر العقد الإلكتروني في هذه الحالة من عقود الإذعان. (إبراهيم، 2011)

2.3. أنواع العقد الإلكتروني وخصائصه:

يشهد العقد الإلكتروني نموا متسارعا حيث بات يمثل نسبة هائلة من حجم التجارة العالمية، وبات الإقبال عليه من المستخدمين في تزايد مستمر، مما أدى إلى ظهور أنواع عدة للعقد الإلكتروني، أضف إلى المميزات والخصائص التي يتميز بها العقد الإلكتروني والتي لا توجد في العقود التقليدية.

1.2.3. أنواع العقد الإلكتروني:

لقد ساهمت حاجات المستخدمين المتزايدة في ظهور عدة أنواع للعقود الإلكترونية وساعدها في ذلك تطور في وسائل الاتصال وتعددتها ومن هذه العقود ما يلي: (الفيل، 2011)

أ- عقد الاشتراك في الإنترنت:

ويعتبر هذا العقد من أهم أنواع العقود الإلكترونية وأكثرها شيوعا، لأنه الوسيلة الأساسية للاستفادة من الحاسوب واستخدامه في مجالات التجارة الإلكترونية حيث يمكن المستخدم من الولوج إلى الإنترنت وربط جهازه بالشبكة والقيام ببعض الترتيبات الفنية الضرورية لتسجيل في برنامج الاتصال.

ب- عقد الإيجار المعلوماتي:

وهو عبارة عن إبرام عقد محل معلوماتي بين طرفين يتم فيها تداول مختلف البيانات والرسائل، بحيث يضع مقدم خدمة الإنترنت للمشارك جانبا من امكانياته الفنية والتقنية المتعلقة بالأدوات المعلوماتية بغرض استعمالها لتحقيق مصالح المشترك وبالطريقة المناسبة له.

ج- عقد المتجر الافتراضي:

لهذا العقد أهمية بالغة في مجال التجارة الإلكترونية، حيث يمكن التاجر من عرض سلعته وإجراء الصفقات وإبرام العقود وذلك بإنشاء موقع تجاري إلكتروني على الشبكة يمكنه من عرض سلعته على مختلف أنحاء العالم.

د- العقد الذي ينصب على أموال معلوماتية:

وهو عقد يكون موضوعه تقديم استشارات قانونية أو فنية أو اقتصادية للتعامل على شبكة المعلومات الدولية ويكون هذا مقابل قيمة مادية.

2.2.3. خصائص العقد الإلكتروني:

يعتبر العقد الإلكتروني أداة من أدوات التجارة الإلكترونية حيث يتميز هذا العقد بخصائص لا توجد في العقود التقليدية، حيث سهل المعاملات التجارية من خلال توفير الجهد والسرعة في التعاقد، وفيما يلي خصائص العقد الإلكتروني.

- يتميز العقد الإلكتروني على أنه عقد لا يجتمع فيه طرفي العقد في مجلس واحد، بل يتم عبر استخدام وسائل الاتصال عن بعد، ويتم الاتفاق بين الطرفين بطريقة الكترونية، وعليه يكون المجلس الذي يتم في التعاقد مجلسا

افتراضيا، وقد يتم التعاقد فوراً؛ أي أنه يتم الإيجاب مباشرة بعد القبول، وقد يكون الإيجاب أولاً من أحد المتعاقدين ثم يتبعه القبول بعد مرور فترة زمنية من القبول وهذه أهم خاصية للعقد الإلكتروني. (سلهب، 2008)

- العقد الإلكتروني يتميز بالعالمية، وهذا راجع لطابع العالمي لشبكة الانترنت، التي ربطت كل دول العالم وجعلتهم في حالة اتصال دائم على الخط on line وسهلت عملية إبرام العقود بين الطرفين في دولتين مختلفتين. (إبراهيم، 2011، صفحة 77)

- يتميز العقد الإلكتروني بالنسبة لمزود الخدمة بالطابع التجاري دائماً، لأنه ينبغي تحقيق الأرباح عن طريق التوسط بين فئتين من البشر، ويكون تجارياً بالتبعية إذا كان العميل تاجراً، أما إذا لم يكن تاجراً كما لو كان باحثاً أو طبيباً أو مهندساً فلا يكون العقد هنا تجارياً بل مدنياً. (الفيل، 2011)

- الوسائط الإلكترونية حيث يتم استخدامها عند إبرام العقد وهي السمة الظاهرة، فالعقد الإلكتروني يتم إبرامه من خلال استخدام الشبكة الإلكترونية، فهو يشبه العقود التقليدية من حيث الموضوع والأطراف المتعاقدة لكن يختلف عنه في طريقة إبرامه باستخدام وسائط إلكترونية، ما أدى إلى اندثار الكتابة التقليدية القائمة على الدائم الورقية، ليأتي مكانها الكتابة الإلكترونية القائمة على الدائم الإلكتروني. (العنزي، 2017)

- يتم اثبات العقد الإلكتروني ووفائه بطريقة مختلفة، حيث تعتبر الكتابة العادية هي الميزة البارزة في العقود التقليدية، ولا يعتد بها إلا إذا كانت موقعة بالتوقيع التقليدي كالإمضاء بخط اليد أو البصمة أو الختم، أما العقد الإلكتروني وبما أنه يتم عبر شبكة الأنترنت فإن التوقيع عليها والكتابة لا يكون إلا بأسلوب إلكتروني، وهو ما عرف فيما بعد بالتوقيع الإلكتروني، وعليه فإن العقد الإلكتروني المنعقد عبر شبكة الأنترنت يكون غير مثبت على دعامة ورقية، أما من حيث الوفاء فقد حلت النقود الإلكترونية محل النقود العادية، وعليه فوسائل الدفع الإلكترونية قد تأخذ عدة أشكال؛ النقود الإلكترونية المبرمجة، البطاقات البلاستيكية الممغنطة، الشيك الإلكتروني، الأوراق التجارية الإلكترونية. (سلهب، 2008)

- في العقد الإلكتروني يمكن التعاقد مع أكثر من طرف في الوقت نفسه، حيث يستطيع أحد أطراف المعاملة أن يرسل رسالة إلكترونية واحدة لأكثر من شخص في وقت واحد. (العربي، 2014)

3.3. كيفية إبرام العقد الإلكتروني

إن العقد الإلكتروني في الواقع لا يخرج في تركيبه ومضمونه على العقد التقليدي، فهو يخضع في تطبيقه لأحكام النظرية العامة للعقد، وهو من العقود غير المسماة حيث لم ينفرد هذا العقد بقانون خاص به لتنظيمه، ومع ذلك فإن العقد الإلكتروني يختلف عن غيره من العقود كونه ينعقد دون أن يكون لطرفيه حضور فعلي في المجلس، ويفصل بينهما بعد جغرافي وحتى ينعقد العقد وتترتب عليه آثاره لا بد أن تتوافر فيه أركانه.

1.3.3. مرحلة التفاوض الإلكتروني:

وهي مرحلة تسبق مرحلة التعاقد خاصة في الصفقات الكبيرة، ونتيجة لنمو التجارة الإلكترونية سواء على مستوى الأفراد أو الشركات التجارية ازدادت أهمية التفاوض، حيث أصبحت الطريقة التقليدية غير قادرة على

مواجهة متطلبات التجارة الإلكترونية، ويتم التفاوض عن طريق التبادل الإلكتروني للبيانات وتبادل الرسائل إلكترونيا، ولتنظيم عملية التفاوض الإلكتروني فإن لإرادة الطرفين دور مهم، حيث يتم تحديد الاتفاقات الأولية والنهائية السابقة على التعاقد، ومجرد دخول طرفين في التفاوض يقعا تحت مظلة القانون وتتكون بينهما علاقة قانونية تنشئ على عاتق كل منهما التزامات قانونية، يترتب على الاخلال بها قيام المسؤولية القانونية. (إبراهيم، 2011)

2.3.3. الإيجاب والقبول الإلكترونيان:

يعرف الإيجاب الإلكتروني على أنه كل اتصال عن بعد يتضمن كل العناصر اللازمة بحيث يستطيع المرسل إليه أن يقبل التعاقد مباشرة، ويستبعد من هذا النطاق مجرد الإعلان، والإيجاب عبر الأنترنت له صور عدة؛ فإما يكون عبر البريد الإلكتروني، وإما عبر صفحات الويب، والإيجاب الإلكتروني إما يكون موجها إلى شخص بذات أو موجها للعامة. (حسن، 2007)

وحتى يعتد بالإيجاب لابد أن يتضمن العرض الخصائص الأساسية للسلعة أو الخدمة المقترحة أو الأصل التجاري المراد بيعه، ولا يشترط في العقد أن يحرر باللغة العربية وإنما ترك الحرية للأطراف في استعمال اللغة التي يرغبان فيها. (عطار، 2009)

أما القبول الإلكتروني؛ وهو الرد الإيجابي على الإيجاب عن طريق الوسائل الإلكترونية، والقبول في العقد الإلكتروني يتم بالتعبير الصريح عن إرادة القابل التي تترجم بالنقر على المكان المخصص لذلك على الحاسوب، وقبل التعبير عن إرادته بالقبول عليه أن يتأكد من تفاصيل القبول الذي يصدر عنه وأن يتحقق من ثمن الإجمالي للشيء محل التعاقد، ويعتبر العقد الإلكتروني منعقدا فور تسلم الموجب للقبول، ولا معنى للقول بأن القابل المفترض بمجرد تسلمه الإيجاب يغدو ملزما له، لأن المبدأ هو أن القابل قد يقبل وقد يرفض وهذا تعبير صادق عن مبدأ سلطان الإرادة. (عطار، 2009)

3.3.3. مجلس العقد الإلكتروني:

للعقد الإلكتروني خصوصية والمتمثلة في أنه يتم عبر شبكة اتصال إلكتروني، وينتمي للعقود التي تبرم عن بعد، حيث يكون التعاقد بين أطراف متباعدة مكانيا، ومجلس العقد يركز على ركنيين مهمين: المجلس وهو الركن المادي، والزمان وهو الركن المعنوي، أي المدة الزمنية بين صدور القبول والإيجاب، وبإسقاط ذلك على العقد الإلكتروني يتضح أن المكان هو افتراضي؛ لأنه يتم عبر شبكة الانترنت، أما باعتبار الزمان فقد تكون المدة طويلة أو قصيرة حسب الكيفية التي يتم بها التعاقد الإلكتروني، كما أن تكوين مجلس العقد الإلكتروني يشترط فيه شرطان، أولا حضور الطرفين في مجلس العقد حضورا افتراضيا، ثانيا بدء الاهتمام بالصيغة. (إبراهيم، 2011)

4.3.3. محل العقد الإلكتروني:

وهو ما تعهد به المدين (المعقود عليه) ويشترط فيه أن يكون مشروعاً وغير مخالف للنظام والآداب العامة (مذكور، صفحة 165)، والمحل يجب أن يكون معينا أو قابلا للتعيين وحتى يكون كذلك يجب وصف السلعة أو

الخدمة عبر تقنيات الاتصال الحديثة، بصورة دقيقة كاملة مع تجنب الدعايات والإعلانات المضللة. (الفيل، 2011)

5.3.3. سبب العقد الإلكتروني:

القاعدة العامة في السبب مثلما تطبق على سائر العقود تطبق على العقود الإلكترونية، فالعقود التي تبرم عبر وسائل الاتصال الإلكترونية كشبكة الأنترنت، إن كانت تتضمن أفعالا منافية للأداب العامة يكون مصيرها البطلان لعدم مشروعيتها سببها، فالعقد الذي يبرمه المستخدم عبر الشبكة والذي ينصب على شراء محل مثلا لغرض اتخاذه لبيع الخمر يكون باطلا لمخالفة سببه للأداب العامة. (الفيل، 2011)

4.3. موقف الشريعة من العقد الإلكتروني

تزايد الاهتمام بالعقد الإلكتروني حيث أصبحت غالبية المعاملات المدنية أو التجارية تتم بواسطته، ونظرا لطبيعة الخاصة للعقد الإلكتروني من جهة، وحدثته من جهة أخرى، استوجب معرفة موقف الشريعة الإسلامية من هذا العقد.

جعلت الشريعة الإسلامية في انعقاد أي عقد أن يكون قائما على الرضا بين الطرفين دون أن تحدد لفظ معين أو شكل محدد، وهذا ما جعلها تستوعب ما استجد من طرق وأشكال لانعقاد العقود، ومن ذلك التعاقد باستخدام الأنترنت، حيث اعتبرت أن الأنترنت وسيلة لتوصيل الكتابة، وهذه الوسيلة معتبرة شرعا لعدم تضمنها محذورا شرعيا من جهة، ولأنها شبيهة بالتعاقد عن طريق الرسول أو البريد العادي من جهة أخرى. (العنزي، 2017)

فالتشريع في جانب المعاملات يختلف عن التشريع في العبادات حيث جاء التشريع في المعاملات مجملا مبينا القواعد العامة والمبادئ الكلية، وتاركا التفاصيل والجزئيات للمجتهدين في كل عصر، بما يحقق المصلحة للعباد مالم يخالف نصوصا شرعية أو قاعدة فقهية مقررة، وجعل مناط المعاملات التراضي بين المتعاملين، وعليه فإن إبرام العقود باستخدام الأنترنت ما هي إلا وسيلة حديثة لإجراء العقود، فإذا استوفت أركانها وشروطها فهي جائزة وصحيحة وتترتب عليها آثارها شرعية، وإن اختلف منها ركن أو فقد شرط من شروط صحتها حكم ببطلانها. (العربي، 2014)

كما أن القاعدة الفقهية المقررة أن الأصل في العقود والشروط الجواز والصحة ولا يحرم منها ويبطل إلا ما دل الشرع على تحريمه وإبطاله نصوصا أو قياسا. (قاسم، 1995)

والانتفاع بالأنترنت مما لم يحرمه الله تعالى لحاجة الناس إليها لأن في ذلك تحقيقا لمصالحهم وسبيلا لمنع الإضرار بهم وعليه فالتعاقد عن طريق الأنترنت جائز ومشروع كسائر أنواع التعاقد والتجارات التي شرعها الله عز وجل في نصوص عديدة. (العربي، 2014) وهذا ما ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة المنعقدة في جدة في الفترة (17-23) شعبان 1410 هـ الموافق ل (14-20) مارس 1990م بشأن موضوع إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة حيث جاء في قراره: "إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعها مكان واحد، ولا يرى

التكنولوجيا المالية وأثرها في استحداث العقود وتطورها (العقد الإلكتروني أنموذجاً)

أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة، أو السفارة (الرسول) وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الحاسوب) ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجّه إليه وقبوله. (الإسلامي، 1990)

5. خاتمة:

لقد شهدت الساحة الاقتصادية موجة جديدة من الابتكارات والعقود المستحدثة الناتجة عن الثورة التكنولوجية المالية، حيث أسفرت عن ظهور وتطور العقود الإلكترونية وأدت دوراً فعالاً وتقدم غير مسبوق في تطبيقها، ويعتبر هذا تطوراً مذهلاً وفريداً من نوعه، لما حققته العقود الإلكترونية من نمو حجم المبادلات التجارية.

نتائج الدراسة :

- ساعدت التكنولوجيا المالية في تطبيق العقود الإلكترونية من خلال السرعة والكفاءة في الأداء وبتكاليف منخفضة.
- إن اكتشاف التكنولوجيا المالية مكنت من التواصل المتين بين الأشخاص بواسطة ما يعرف بالعقود الإلكترونية، حيث قربت المسافات وألغت الحدود وخففت العناء الكبير من الالتقاء في المجلس الواحد.
- العقود الإلكترونية عقود مستحدثة، وكانت إحدى أهم المظاهر التي ساعدت في التطور الذي تشهده الأسواق العالمية.

- على الرغم من ما حققته التكنولوجيا المالية في الاقتصاد، وبالأخص في القطاع المصرفي، إلا أنها تعتبر سلاح ذو حدين للقطاع المصرفي، فمن ناحية وفرت طرقاً جديدة لتعزيز الخدمات التي تقدمها لعملائها، ومن جانب آخر تشكل تهديداً لوجودها بسبب مخاطر استخدامها.

توصيات الدراسة:

- ضرورة الاهتمام بالتكنولوجيا المالية، واستغلال ابتكاراتها لتطوير الاقتصاد، لاسيما الدول العربية.
- لابد من تشديد الرقابة على استخدام التكنولوجيا المالية، التي أصبحت تستخدم لتبييض الأموال والتجارة الغير مشروعة في العالم.
- ضرورة الاهتمام بالمستخدمين، وتكوين كوادر للعمل في مجال الذكاء الاصطناعي، نتيجة للتحوّل من الاقتصاد النقدي إلى الاقتصاد الرقمي، وبسبب الطلب المتزايد على هذه القدرات.

6. قائمة المراجع:

ابن تيمية، تعبد الرحمن بن قاسم. (1995). *مجموع الفتاوى*. المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ج29: مجمع الملك فهد.

الخامسة مذكور. (بلا تاريخ). أحكام العقد الإلكتروني في التشريع الجزائري. *مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية*، ع9، صفحة 165.

أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية. (2019). الثورة الرقمية وتداعياتها على النظام المصرفي والاستقرار المالي: مخاطر الابتكارات المالية. صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة،، صفحة 9.

إينوتو لوكونغا وييباستيان هيرادور. (2017). التكنولوجيا المالية: إطلاق إمكانات منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وأفغانستان وباكستان، والقوقاز وآسيا الوسطى، . ورقة بحثية مقدمة لإدارة الشرق الأوسط وآسيا الوسطى، آفاق الاقتصاد الإقليمي،، صفحة 4.

بلقيشي حبيب. (2011). إثبات التعاقد عبر الانترنت (البريد المرئي)-دراسة مقارنة-. رسالة دكتوراه، جامعة وهران،، صفحة 12.

حمدي زينب وأوقاسم الزهراء. (2019). مفاهيم أساسية حول التكنولوجيا المالية. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد8، العدد1، صفحة 413.

حمو الزعبي. (2021). دور شركات التكنولوجيا المالية الناشئة في تعزيز القطاع المصرفي للدول العربية دروس وتجارب دولية . المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والانسانية، مجلد 9، العدد1، الصفحات 982-983.

خالد ممدوح إبراهيم. (2011). إبرام العقد الالكتروني (دراسة مقارنة). الإسكندرية، مصر، ط2: دار الفكر الجامعي، . سعيدة حرفوش. (2019). التكنولوجيا المالية صناعة واعدة في الوطن العربي. مجلة آفاق علمية، المجلد 11، العدد3، صفحة 727.

طرويبا ندير. (2020). تكنولوجيا البموك تشيناتها وتأثير عمالمستقبل الرقمي لمعاملات الاقتصادية. مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد7، العدد1، صفحة 100.

عبد الباري مشعل. (9-11 سبتمبر، 2022). نوازل التكنولوجيا المتعلقة بالمعاملات المالية. مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا مؤتمر الائمة الثامن عشر، 8.

عبد الرحمن بن عبد الله السند. (2004). الأحكام الفقهية للمعاملات الالكترونية. الرياض، دمشق، ط1: دار الوراق، دار النبرين.

لزهارى زواويد وحجاج نفيسة. (2018). التكنولوجيا المالية ثورة الدفع المالي...الواقع والآفاق. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد7، العدد3، صفحة 69.

لما عبد الله صادق سلهب. (2008). مجلس العقد الإلكتروني. رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين،، صفحة 26.

التكنولوجيا المالية وأثرها في استحداث العقود وتطورها (العقد الإلكتروني أنموذجاً)

مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي. (14-20 مارس، 1990). الدورة السادسة، جدة، المملكة العربية السعودية، صفحة 785.

محمد بن يحيى بن سلمان العنزي. (2017). الإطار القانوني للتعاقد عبر الأنترنت... رؤية شرعية. مجلة الدراسات العربية، دار العلوم، جامعة المنيا، مج8، ع36، صفحة 4141.

محمد فواز المطالقة. (2011). الوجيز في عقود التجارة الإلكترونية. عمان، الأردن، ط3: دار الثقافة.

محمد قوجيل وعبد العزيز طيبة. (2022). مخاطر التكنولوجيا المالية وإدارتها في القطاع المصرفي -دراسة تنظيمية واحترازية. مجلة الاقتصاد والمالية، مجلد8، العدد2، صفحة 190.

محمد محمود. (9 نوفمبر، 2022). دور التكنولوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية. تم الاسترداد من <http://islamonline.net:18476>.

مختار عطار. (2009). دراسة في العقد الإلكتروني. بحث مقدم لكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، المغرب، الصفحات 102-103.

ندى زهير الفيل. (2011). إبرام العقد الإلكتروني من قبل المعوق بكلتا يديه (دراسة مقارنة). مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، مج14، ع51، الصفحات 8-11.

هشام العربي. (2014). التعاقد عن طريق الانترنت من وجهة الفقه الإسلامي. مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ع48، الصفحات 25-26.

وفاء حميدش. (2021). دور التكنولوجيا المالية في تعزيز أداء القطاع المصرفي الجزائري. مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد12، العدد4، صفحة 552.

وهيبة عبد الرحيم. (2018). الشركات الناشئة في مجال التكنولوجيا المالية- تحديات المنافسة والنمو. مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد21، العدد1، الجزائر، صفحة 144.

وهيبة عبد الرحيم وأشواق بن قدور. (2018). توجهات التكنولوجيا المالية على ضوء تجارب شركات ناجحة. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد7، العدد3، صفحة 14.

يحي يوسف فلاح حسن. (2007). التنظيم القانوني للعقود الإلكترونية. رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، صفحة 18.